



منظمة الجمارك العالمية

المبادئ التوجيهية بشأن شهادة المنشأ

يوليو 2014

المبادئ التوجيهية لمنظمة الجمارك العالمية بشأن إصدار شهادات المنشأ - جدول المحتويات

أولاً مقدمة

1. ما هي شهادة المنشأ؟
2. ما هي الأطراف الفاعلة الرئيسة المشاركة؟
- 1-2 من يحتاج إلى إثبات المنشأ؟
- 2-2 من الذي يصدر إثبات المنشأ؟

ثانياً المنشأ التفضيلي

3 - متى يكون إثبات المنشأ مطلوب لأغراض تفضيلية؟

4. مصدر إثبات المنشأ لأغراض التفضيلية

5 - خصائص النظم المختلفة لإصدار شهادات المنشأ

1-5 شهادة المنشأ التي تشمل السلطة المختصة في البلد المصدر

2-5 الشهادة الذاتية للمنشأ

1-2-5 نظام المصدر المعتمد

2-2-5 نظام المصدر المسجل

3-2-5 النظام القائم على المصدر بالكامل

4-2-5 النظام القائم على المستورد

6. متطلبات إصدار إثباتات المنشأ

1-6 المتطلبات الموضوعية - الوفاء بمعايير المنشأ

2-6 الشرط الشكلي لإصدار إثباتات المنشأ

1-2-6 إقرار المورد

2-2-6 فاتورة البلد الثالث (التجارة الوسيطة)

7. ما هي التزامات ومسؤولية الأطراف الفاعلة؟

1-7 المستورد

2-7 مصدر

3-7 السلطة المختصة

ثالثاً - المنشأ غير التفضيلي

8 - متى يكون الدليل على المنشأ مطلوب لأغراض غير تفضيلية؟

9 - إطار إصدار إثباتات المنشأ لأغراض غير تفضيلية

10 - شروط إصدار إثباتات المنشأ غير التفضيلي

11- مسؤولية السلطات المصدرة عن شهادة المنشأ غير التفضيلي

أولاً: مقدمة

منشأ السلع أحد العناصر الحاسمة للتجارة الدولية. وإذ تدرك الإدارات الجمركية في جميع أنحاء العالم الأغراض المختلفة التي يؤدي فيها منشأ السلع دوراً حيوياً، يجب أن تنفذ قواعد المنشأ بطريقة فعالة وكفؤة.

وتقدم المبادئ التوجيهية لمنظمة الجمارك العالمية بشأن إصدار شهادات المنشأ (المشار إليها فيما بعد بالمبادئ التوجيهية) تفسيرات عملية. وتهدف المبادئ التوجيهية إلى توفير إرشادات مفيدة للأعضاء لتصميم وتطوير وإدارة قوية للإجراءات المتعلقة بالمنشأ.

ويقدم القسم الأول خلفية عامة وتعريف تستخدم في جميع المبادئ التوجيهية. ويتناول القسم الثاني شهادة المنشأ فيما يتعلق بقواعد المنشأ التفضيلية، التي تستخدم لتحديد ما إذا كان معدل التعريف التفضيلية ينطبق في إطار البرامج التفضيلية ذات الصلة. ويغطي القسم الثالث إجراءات إصدار الشهادات لقواعد المنشأ غير التفضيلية، التي ينص نطاقها على اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ.

هذه المبادئ التوجيهية غير ملزمة ولم تصدر بقصد الطعن في أي اتفاق أو تشريع قائم لأي عضو.

1- ما هي شهادة المنشأ؟

تتألف مجموعة من قواعد المنشأ الشاملة عموماً من معايير المنشأ لتحديد بلد المنشأ / وضع المنشأ للمنتج، وكذلك المتطلبات الإجرائية لدعم المطالبة بأن المنتج يفي بمعايير المنشأ المطبقة. ويشكل إصدار شهادات المنشأ الجزء الأساسي من هذه المتطلبات الإجرائية.

ومن ناحية أخرى، لا توجد حالياً معايير دولية واضحة وفعالة بشأن تعريف إثبات المنشأ والإجراءات ذات الصلة. ولا يتقيد اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ بالجوانب الإجرائية. وعلى الرغم من أن اتفاقية كيوتو المعدلة تنص على بعض التعريف الواردة في الفصل 2 من الملحق "ك" المحدد الذي يشير إلى "الأدلة المستندة على المنشأ"، فإن الأحكام لا تعترف بزيادة اتفاقات التجارة الحرة في العقود الأخيرة والمفاهيم الإجرائية المختلفة المتطلبات الواردة في هذه الاتفاقات. وفي حالة التجارة التفضيلية، تحدد اتفاقات التجارة الحرة أو التشريعات المتعلقة بنظام الأفضليات المعمم المتطلبات الإجرائية ذات الصلة.

ولذلك، تقدم التعريف التالية لتحديد أساس المصطلحات التي ستستخدم في جميع هذه المبادئ التوجيهية.

التوجيه:

(تعريفات)

1 - لأغراض هذه المبادئ التوجيهية:

أ. "شهادة المنشأ" تعني سلسلة من الإجراءات لتحديد منشأ البضائع من خلال تقديم إثبات المنشأ

ب. يقصد بتعبير "شهادة المنشأ الذاتية" نوع من شهادات المنشأ التي تستخدم لإقرار المنشأ أو شهادة المنشأ ذاتياً كوسيلة لإقرار أو تأكيد وضع منشأ البضائع.

ج. يقصد بعبارة "إثبات المنشأ" وثيقة أو بيان (إما في شكل ورقي أو إلكتروني) يكون بمثابة دليل ظاهر لدعم أن السلع التي تتصل بها تستوفي معايير المنشأ بموجب قواعد المنشأ المعمول بها. ويشمل شهادة المنشأ أو شهادة المنشأ الذاتية أو إقرار المنشأ.

1. "شهادة المنشأ" تعني نموذجاً محدداً، سواء كان ذلك على الورق أو إلكتروني، تقوم فيه السلطة الحكومية أو الهيئة المخولة بإصدارها بالتصديق صراحة على أن البضائع التي تتعلق بها الشهادة تعتبر ناشئة وفقاً لقواعد المنشأ المعمول بها.

2. "شهادة المنشأ ذات الإصدار الذاتي" تعني نموذجاً محدداً يشهد فيه المنتج أو الصانع أو المصدر أو المستورد صراحة بأن السلع التي تتعلق بها الشهادة تعتبر ناشئة وفقاً لقواعد المنشأ المعمول بها.

3. يقصد بتعبير "إقرار المنشأ" بيان يتعلق بحالة المنشأ التي يصدرها المنتج أو الصانع أو المصدر أو المستورد على الفاتورة التجارية أو أي وثيقة أخرى تتعلق بالصناعة.

د. "بيان المنشأ" يعني بيان بسيط يوضح اسم بلد المنشأ أو الرمز المقابل في الإقرار الجمركي أو أي وثيقة أخرى تتعلق بالبضائع.

هـ. "معايير المنشأ" تعني الشروط المتعلقة بإنتاج السلع التي يجب الوفاء بها للبضائع التي تعتبر ناشئة بموجب قواعد المنشأ المعمول بها.

و. "معايير الشحنة" تعني المتطلبات التي يتعين على السلع الوفاء بها من أجل المطالبة بمعاملة تعريفية تفضيلية على الاستيراد، مثل حالة النقل المباشر من التصدير إلى البلد المستورد، أو الإجراء الذي يبين أن البضائع لم تتعرض لأي تلاعب يؤثر على منشأها في بلد وسيط.

ز. "نظام الأفضليات المعمم" نظام الأفضليات المعمم يعني مخطط الأفضليات التجارية المستقلة التي يمنحها بعض الأعضاء المفضلين إلى الدول النامية.

ح. "اتفاقية التجارة الحرة" تعني اتفاقاً للتجارة الدولية يضم طرفين متعاقدين أو أكثر ينص على منح معاملة تعاقدية تفضيلية بين الأطراف المتعاقدة.

2- ما هي الأطراف الفاعلة الرئيسة المشاركة؟

1-2 من يحتاج إلى إثبات المنشأ؟

أولاً وقبل كل شيء، قد تطلب الجمارك في البلد المستورد إثبات المنشأ من أجل تحديد ما إذا كان ينبغي تطبيق تدابير تجارية معينة على الحدود أم لا. إن كان هناك أي تدابير تجارية تنطبق على التصدير، إذن ستحتاجها الجمارك في البلد المصدر أيضاً.

ثانياً، قد يحتاج المستورد إلى إثبات المنشأ. وفيما يتعلق بالجمارك في البلد المستورد، يتحمل المستورد مسؤولية توفير ما تحتاجه الجمارك من تجهيز مناسب للواردات. ومن ثم، إذا كان إثبات المنشأ مطلوباً من قبل هيئة الجمارك للدولة المصدرة للمطالبة بمعاملة تعريفية تفضيلية أو لغرض غير تفضيلي، فإن المستورد يحتاج إلى إثبات المنشأ.

وثالثاً، قد يحتاج المصدر إلى إثبات المنشأ لتقديمه للمستورد الذي سيقدمه إلى سلطة الجمارك في البلد المستورد، بناء على طلب تلك السلطة. وقد يحتاج المصدر أيضاً إلى إثبات المنشأ إذا اقتضت ذلك سلطة الجمارك في البلد المصدر.

2-2 من الذي يصدر إثبات المنشأ؟

يختلف مصدر إثبات المنشأ باختلاف نوع الإجراءات المطبقة. وكما هو محدد في التعريفات، تصدر شهادة المنشأ من سلطة مختصة في البلد المصدر. ويمكن أن تصدر شهادات المنشأ الذاتية وإقرارات المنشأ من قبل المنتج أو المصنع أو المصدر أو المستورد.

المنشأ التفضيلي

3- متى يكون الدليل على المنشأ مطلوب لأغراض تفضيلية؟

ولكي يكون المنتج مؤهلاً لمعاملة التعريفية التفضيلية، يجب ألا يفى المنتج بمعايير المنشأ والشحنة المعمول بها فحسب، بل يجب أن يفى بالمتطلبات الإجرائية المنصوص عليها في الخطط التفضيلية ذات الصلة.



وبصفة عامة، فإن المطالبة بمعاملة تعريفية تفضيلية بموجب اتفاقية تجارة حرة معينة أو نظام الأفضليات المعمم يجب أن تكون مدعومة بإثبات المنشأ، ويجب تقديمه إلى سلطة الجمارك في البلد المستورد عند الطلب. ومع ذلك، في العديد من اتفاقيات التجارة الحرة، يعفى شرط تقديم إثبات المنشأ تحت عتبة معينة. وبالإضافة إلى ذلك، توفر بعض الاتفاقيات إعفاءات لأمتعة المسافرين والطرود الصغيرة

4- مصدر إثبات المنشأ للأغراض التفضيلية

ينص على مصدر إثباتات المنشأ في تشريعات كل اتفاقات التجارة الحرة أو نظام الأفضليات المعمم. ولا تنص بعض اتفاقات التجارة الحرة صراحة على اسم السلطة المختصة في نص الاتفاق، حتى إذا كانت شهادة المنشأ الصادرة عن سلطة مختصة في البلد المصدر تستخدم كنوع الإثبات الوحيد للمنشأ. وفي مثل هذه الحالات، تشترط اتفاقية التجارة الحرة عادة على أطراف الاتفاق إخطار بعضهم البعض بتفاصيل السلطة المختصة لغرض إصدار شهادة المنشأ بموجب اتفاقية التجارة الحرة الخاصة. وبموجب أحكام نظام الأفضليات المعمم، يتعين على البلدان المستفيدة أن تعين سلطة مختصة وأن تبلغ البلد الذي يمنحها نظام الأفضليات المعمم.

5- خصائص الأنظمة المختلفة لإصدار شهادات المنشأ

هناك أنظمة مختلفة لإصدار إثبات المنشأ، بما في ذلك إصدار شهادات المنشأ من قبل سلطة مختصة في البلد المصدر ونظم إصدار الشهادات الذاتية من مصدر معتمد، من مصدر مسجل، من قبل أي مصدر، والنظام القائم على المستورد.

وبغض النظر عن النظام المنطبق، فإن الأحكام المسبقة التي تقدمها سلطة الجمارك بشأن مسائل المنشأ ستؤدي دوراً هاماً في تيسير التجارة وتعزيز اليقين والقدرة على التنبؤ بالمعاملة الجمركية على مطالبات المنشأ بالنسبة لحامل حكم مسبق من هذا القبيل. ومع ذلك، لا يعفى صاحب حكم مسبق بشأن المنشأ من تقديم ما يلزم من إثبات المنشأ. وتوفر المبادئ التوجيهية الفنية لمنظمة الجمارك العالمية بشأن المعلومات الملزمة للمنشأ مزيداً من المعلومات في هذا الصدد.

موقع أعضاء منظمة الجمارك العالمية: <http://www.wcoomd.org/en/topics/origin/instrument-tools.aspxand->

5-1 شهادة المنشأ التي تشمل السلطة المختصة في البلد المصدر

ولكي يحصل المصدر على شهادة المنشأ الصادرة عن سلطة مختصة، يجب أن يقدم طلباً لإصدار شهادة المنشأ مع المعلومات اللازمة لإثبات حالة المنشأ. ومن ثم، تقوم السلطة المختصة، من حيث المبدأ، بالتحقق من المعلومات للتحقق مما إذا كانت البضائع تفي فعلاً بمعايير المنشأ لقواعد المنشأ المعمول بها. وقد يشمل ذلك زيارة أماكن الإنتاج.

وكانت شهادة المنشأ الصادرة عن سلطة مختصة هي أكثر أنواع الإثبات استخداماً تقليدياً من حيث شيوع الاستخدام. وتتطلب مخططات نظام الأفضليات المعمم منذ أوائل السبعينات والعديد من اتفاقات التجارة الحرة المعمول بها حالياً هذا النوع من الإجراءات.

وتتمثل ميزة شهادة المنشأ الصادرة عن سلطة مختصة في أن نوعية شهادة المنشأ تعتبر مضمونة إذا تحققت السلطة المختصة من حالة المنشأ للبضائع قبل إصدار شهادة المنشأ. وبما أن شهادة المنشأ تصدرها سلطة مختصة تعتبر كياناً موثقاً به، فإن مضمون الإثبات يمكن اعتباره من حيث المبدأ جدير بالثقة.

ومن ناحية أخرى، فإن هذه الطريقة التقليدية بها عيوب من المنظور الاقتصادي، بالمقارنة مع شهادة المنشأ الذاتية. إصدار شهادة المنشأ قد يخضع لبعض الرسوم، مما سيزيد من تكلفة ممارسة الأعمال التجارية. كما أنه يتطلب وقتاً للتقدم بطلب من مكتب السلطة المختصة من أجل إصدار شهادة المنشأ.

وعلاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى الزيادة في حجم التجارة. وقد أدت الزيادة في حجم التجارة العالمية بشكل عام إلى جانب زيادة عدد اتفاقات التجارة الحرة السارية إلى زيادة إصدار شهادات المنشأ في جميع أنحاء العالم. وفي هذا السياق، قد تكون قدرة السلطة المختصة على المحافظة على الجودة المتعلقة بإصدار شهادة المنشأ موضع شك. وإذا كان هناك نقص في القدرات التي لوحظت بالنسبة للإصدار، فإنه يمكن أيضاً اعتبار أن السلطة المختصة قادرة على الاستجابة بشكل مناسب لطلبات التحقق.

وبغية التأكد من أن شهادة المنشأ الصادرة عن سلطة مختصة في البلد المصدر تحافظ على مزاياها، ولا تزال تعتبر مصدراً مفيداً وجليد بالثقة لإثبات المنشأ، تتوفر المبادئ التوجيهية التالية.

التوجيه:

(الفحص من قبل الهيئة المختصة في إصدار شهادة المنشأ التفضيلي)

2 - تقوم السلطة المختصة في البلد المصدر بدراسة حالة منشأ البضائع على نحو ملائم قبل إصدار شهادة المنشأ التفضيلي. ويشمل ذلك جمع المعلومات اللازمة من المنتج أو المصنع أو المصدر من أجل فحص ما إذا كانت معايير المنشأ المنطبقة مستوفاة مثل قائمة المواد التي تحتوي على رموز النظام المنسق وحساب نسبة القيمة المضافة و / أو عملية الإنتاج المحددة للسلع المعنية. وعند الاقتضاء، يجوز للسلطة المختصة أن تقوم بزيارة لمواقع الإنتاج لتأكيد المعلومات المقدمة قبل إصدار شهادة المنشأ.

3 - تحتفظ السلطة المختصة في البلد المصدر بسجل المعلومات المستخدمة لتحديد حالة المنشأ لفترة معينة من الوقت وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها.

2-5 الشهادة الذاتية للمنشأ

ولا يزال عدد اتفاقات التجارة الحرة السارية يزداد. وتطورت أنواع مختلفة من الشهادات الذاتية للمنشأ في اتفاقات التجارة الحرة في جميع أنحاء العالم، انطلاقاً من النظام التقليدي لإصدار إثبات المنشأ الذي يتضمن السلطة المختصة في البلد المصدر.

وتمشياً مع روح اتفاقية كيوتو المعدلة، ينبغي تشجيع تدابير التيسير مع ضمان الامتثال للمتطلبات اللازمة لأغراض الجمارك.

وينبغي الاعتراف بالشهادة الذاتية كمفهوم أساسي لتيسير الإجراءات المتعلقة بالمنشأ. وفي هذا السياق، تقترح المبادئ التوجيهية التالية.

التوجيه:

(تعزيز استخدام شهادة المنشأ الذاتية)

4 - وبالنظر إلى ازدياد حجم التجارة التفضيلية والاعتراف بالحاجة إلى تيسير الإجراءات المتعلقة بالمنشأ، يجب أن يستخدم مصدر المنشأ أو الصانع أو المصدر و / أو المستورد شهادة المنشأ الذاتية إلى أقصى حد ممكن مع الإقرار بالخصوصيات بيئة العمل المحلية.

1-2-5 نظام المصدر المعتمد

ويموجب نظام المصدر المعتمد، فإن المصدر الذي توافق عليه السلطة المختصة سيكون قادرا على إصدار إقرار المنشأ على فاتورة أو وثيقة تجارية أخرى. وفي الغالبية العظمى من اتفاقات التجارة الحرة التي تستخدم مثل هذا النظام، يكون الدليل الرئيسي للمنشأ شهادة منشأ صادرة عن السلطة المختصة في البلد المصدر.

ويمنح وضع المصدر المعتمد كاستثناء أو امتياز خاص للمصدر الذي مر بعملية الموافقة من قبل السلطة المختصة. ويجب على المصدر الذي يرغب في منحه وضع المصدر المعتمد أن يقدم معلومات كافية إلى السلطة المختصة للتأكد من أنه يعرف القواعد والإجراءات ويكون في وضع يسمح له بتحديد منشأ البضاعة. ويمكن أن تتقاسم الأطراف في اتفاقية التجارة الحرة المعلومات المتعلقة بالمصدرين الذين منحوا وضع المصدر المعتمد.

ونظرا إلى أنه يتطلب فصلا مسبقا من قبل السلطة المختصة، يمكن اعتبار نظام المصدر المعتمد إجراء أقل تحررا مقارنة بالنظم الأخرى للتصديق الذاتي.

2-2-5 نظام المصدر المسجل

ويمضي نظام المصدر المسجل خطوة أبعد في مجال التسهيل مقارنة بنظام المصدرين المعتمدين. ولكي يصبح المصدر مصدرا مسجلا، لن يطلب منه سوى تقديم بعض المعلومات المقررة. في الأساس عملية التسجيل هو مجرد مظهر من المعلومات المطلوبة وليس هناك تقييم للمعلومات في وقت التسجيل. وسيتم تقاسم المعلومات المتعلقة بالمصدر المسجل مع جمارك البلد المستورد الذي سيستخدم المعلومات في عملية تقييم المخاطر.

3-2-5 النظام القائم على المصدر بالكامل

وتسمح بعض اتفاقات التجارة الحرة بإصدار إثبات المنشأ من المصدر / المنتج. ولا تشارك السلطات على الإطلاق في إصدار إثباتات المنشأ بموجب هذا النظام، وبالتالي لا توجد سلطات في البلد المصدر لديها إشراف على إثباتات المنشأ الصادرة. وفي هذا الصدد، من المفهوم عموما أنه يقترن بنظام للتحقق الذي يسمح بإجراء تحقيق مباشر من جانب سلطة الجمارك في البلد المستورد للمصدر / المنتج الذي أصدر إثبات المنشأ.

4-2-5 النظام القائم على المستورد

أكثر الإجراءات تحريراً لمنح شهادات المنشأ هو النظام القائم على المستورد. وبموجب هذا النظام بالذات، يسمح للمستوردين بإصدار بيانات المنشأ أو مجرد إعطاء إشارة إلى المنشأ استناداً إلى معرفتهم الخاصة بالسلع المستوردة عند المطالبة بمعاملة تعريفية تفضيلية.

ومن أجل تسليط الضوء على هذا الإجراء المتحرر بشكل جوهري، تم توفير المبادئ التوجيهية التالية.

التوجيه:

(المستورد الذي لديه المعرفة الكافية)

5 – قد تعتبر سلطات الجمارك بالدولة المستوردة أن بيان المنشأ كافياً للمطالبة بمعاملة تعريفية تفضيلية إذا كان لدى المستورد معرفة كافية بحالة منشأ السلع المستوردة وفقاً لقواعد المنشأ التفضيلي المطبقة. وفي هذه الحالات، تحدد بوضوح مسؤوليات المستوردين والأشخاص ذوي الصلة المشاركين في المعاملة.

6- متطلبات إصدار إثباتات المنشأ

أما البضائع التي يطالب بمعاملة تفضيلية بشأنها فلا يجب أن تقي بعملية الإنتاج فحسب بل أيضاً بالمتطلبات الإجرائية المنصوص عليها في قواعد المنشأ التفضيلية. وتستعرض الفقرات الفرعية التالية الخصائص النمطية لمتطلبات مختلفة يتعين الوفاء بها.

1-6- المتطلبات الموضوعية - الوفاء بمعايير المنشأ

ترد قواعد المنشأ التفضيلية في اتفاقات التجارة الحرة ذات الصلة أو في القوانين والأنظمة المحلية للبلد المانح لنظام الأفضليات المعمم. ويجب أن تقي البضاعة بمعايير المنشأ المنصوص عليها في قواعد المنشأ التفضيلية السارية من أجل إصدار إثباتات المنشأ.

وتوفر قاعدة بيانات منظمة الجمارك العالمية معلومات عن قواعد المنشأ التفضيلية في جميع أنحاء العالم.


مكتبة منظمة الجمارك العالمية على الإنترنت: <http://wcoomdpublications.org/rules-of-origin/origin-db.html> صفحة سجل قاعدة بيانات قاعدة بيانات المنظمة العالمية للجمارك: <http://origindb.wcoomdpublications.org/Login.aspx>

2-6 الشرط الشكلي لإصدار إثباتات المنشأ

1-2-6. إقرار المورد

والمصدر ليس دائماً منتج السلع المصدرة. وكثيراً ما يتم توريد السلع أو المدخلات المصدرة المستخدمة في إنتاج السلع النهائية من منتج محلي.

وفي مثل هذه الحالات، يحتاج المصدر إلى الحصول على معلومات من المورد، ويشار إليها عموماً بإقرار المورد، بحيث يمكن التحقق مما إذا كانت السلع تستوفي معايير المنشأ المنطبقة أم لا.




وإقرارا بالحاجة إلى تطبيق إجراءات المنشأ واستخدامها بشكل صحيح، يتوفر المبدأ التوجيهي التالي.

التوجيه:

- (إثبات المنشأ المستخدم من قبل مصدر غير منتج)
- 6 - عندما تصدر السلطة المختصة في البلد المصدر شهادة منشأ، يجوز للمصدرين الذين ليسوا منتجين للسلع أن يطلبوا إصدار شهادة المنشأ من السلطة المختصة، شريطة أن يكون المصدر غير المنتج في حيازة أو الحصول على المعلومات اللازمة لإثبات استيفاء معايير المنشأ.
- 7 - عندما يسمح للمنتج أو المصنع باستخدام الشهادة الذاتية في إطار النظام التفضيلي المعمول به، يسمح للمصدرين الذين ليسوا منتجين للسلع، على قدم المساواة، بأن يقوموا بالتصديق الذاتي، شريطة أن يكون لدى المصدر غير المنتج أو الحصول على المعلومات اللازمة لإثبات استيفاء معايير المنشأ.

2-2-6 فاتورة البلد الثالث (التجارة الوسيطة)

ومن الممارسات الشائعة في التجارة الدولية اليوم أن يكون هناك وسيطاً بين المستورد والمصدر. ويجب العمل بهذه الممارسة وأن تكون الإجراءات ذات الصلة قائمة. وفي التجارة التي تشمل وسيطاً مقيماً في بلد ثالث، تقدم الفاتورة الصادرة في البلد الثالث (فاتورة بلد ثالث) إلى جمارك البلد المستورد لدعم تصريح الاستيراد.



وفي حالة وجود فواتير البلد الثالث، تقدم الإرشادات التالية لضمان المعاملة المناسبة للتجارة الوسيطة.

التوجيه:

(التجارة الوسيطة)

8 - واعترافاً بالممارسات التجارية الحالية، ينبغي قبول إثبات المنشأ الصادر في بلد المنشأ في الحالات التي تصدر فيها الفاتورة التجارية في بلد ثالث، ما دام من الملاحظ أن البضائع المشار إليها في إثبات المنشأ والفاتورة تتطابق مع بعضها البعض، وأن البضائع تفي بقواعد المنشأ المعمول بها.

9- عندما يصدر إقرار المنشأ من مصدر معتمد للسلع التي يجري تداولها عن طريق شركة وسيطة مقرها في بلد ثالث، ينبغي أن يصدر إقرار المنشأ على وثيقة تجارية بخلاف الفاتورة¹ التي يصدرها المصدر المعتمد ومسؤوليته الخاصة التي تحدد بوضوح السلع المصاحبة.

7. ما هي التزامات ومسؤولية الأطراف الفاعلة؟

يمكن أن يكون العديد من الأطراف الفاعلة المشاركة في تدفق التجارة التفضيلية مسؤولين عن الحالة الناشئة للبضائع. وتشرح الفقرات الفرعية التالية التزامات ومسؤوليات هؤلاء.

1-7. المستورد

وبغض النظر عن النظام المطبق لإصدار إثبات المنشأ، يتحمل المستورد المسؤولية العامة عن المسؤولية عن السلع المستوردة، حيث أن الأصل التفضيلي للبضائع يشكل عنصراً لتحديد مبلغ الرسوم الجمركية المستحقة، وهو المستورد الذي يدعي المعاملة التعريفية التفضيلية في البلد المستورد.

¹ ولا يحول دون الوثائق التجارية التي يمكن أن يشار إليها على أنها "فاتورة الغرض الخاص" الصادرة عن المصدر المعتمد وتستخدم لغرض تحديد شحن البضائع من المصدر إلى المستورد.

ولذلك، يجب على المستورد أن يستجيب بأمانة إلى الاستفسارات الواردة من سلطة الجمارك في البلد المستورد إلى أقصى حد ممكن. وقد يشمل ذلك تقديم وثائق داعمة مناسبة إلى سلطة الجمارك في البلد المستورد فيما يتعلق بحالة المنشأ للبضائع المعنية. غير أنه في إطار عملية التحقق المنصوص عليها في اتفاقات تجارة حرة معينة، لا يكون على المصدر سوى تقديم وثائق داعمة ملائمة بشأن حالة المنشأ.

وعندما يكون النظام القائم على المستورد قابلاً للتطبيق، يكون المساءلة عن الحالة الأصلية للبضائع هي التزام المستورد.

وفي هذا السياق، يتم توفير المبادئ التوجيهية التالية.

التوجيه:

(مسؤولية المستورد بموجب النظام القائم على المستورد)
10 - عندما يسمح للمستورد بإصدار إثبات المنشأ، يتحمل المستورد المسؤولية الكاملة عن تقديم الإثباتات المناسبة التي تثبت حالة منشأ البضائع المعنية، إذا طلبت ذلك سلطة الجمارك في البلد المستورد.

2-7 مصدر

وقد تختلف مسؤولية المصدر تبعاً لنظام إصدار إثبات المنشأ. عندما تصدر شهادة من جهة مختصة، يكون المصدر مسؤولاً عن دقة المعلومات المقدمة للسلطة المختصة عند التقدم بطلب إصدار شهادة المنشأ. إذا كان هناك تغيير في المعلومات المقدمة في البداية، يجب على المصدر أن يخطر السلطة المختصة بالحقائق الجديدة بشأن المنتج. وبطريقة مماثلة، عندما يلاحظ المصدر أن الطلب الأولي لإصدار شهادة المنشأ يتضمن معلومات غير صحيحة، يطلب من المصدر إبلاغ السلطة المختصة بأمانة، وفيما يتعلق بالتحقق الذي طلبته لاحقاً سلطة الجمارك في البلد المستورد، قد تكون نقطة الاتصال الأولى هي السلطة المختصة التي أصدرت شهادة المنشأ. وبالتالي، يمكن اعتبار مسؤولية المصدر محدودة نسبياً بمجرد إصدار شهادة المنشأ².

ويستند نظام المصدر المعتمد إلى التصريح من سلطة مختصة. وبالتالي، فإن مسؤولية المصدر مشابهة جداً. وسيتحمل المصدر المعتمد المسؤولية عن دقة المعلومات المقدمة في الطلب ليصبح مصدراً معتمداً. كما سيكون هناك التزام بسجل هذه المعلومات.

عندما يسمح لمصدر بإصدار شهادة المنشأ من تلقاء نفسه بموجب اتفاقية التجارة الحرة، فإن المصدر الذي يستخدم اتفاقية التجارة الحرة هذه ويقدم شهادة المنشأ ذاتياً أو إقرار المنشأ يجب أن يتحمل المسؤولية عن المحتوى الوارد في الوثيقة.

² اعتماداً على اتفاقات التجارة الحرة المحددة، قد يظل المصدر مشاركاً كاملاً في عملية التحقق على الرغم من أن شهادة المنشأ تصدرها سلطة مختصة.

وفي حالة التحقق في مثل هذا النظام، غالبا ما يسمح للجمارك في البلد المستورد بإرسال استبيان مباشرة إلى المصدر. ويجب على المصدر أن يستجيب لطلب التحقق هذا الذي ترسله مباشرة سلطة الجمارك في البلد المستورد. وهناك أيضا اتفاقات يلزم فيها إرسال طلب التحقق إلى سلطة الجمارك أو السلطة المختصة في البلد الذي يقع فيه المصدر.

3-7 السلطة المختصة

وتضطلع السلطة المختصة بدور هام في نظام يستخدم شهادة المنشأ الصادرة عن سلطة مختصة وكذلك في نظام مصدق معتمد. ومن المسلم به عموما أن الجهة المصدرة لشهادة المنشأ هي سلطة مختصة تقع على عاتقها المسؤولية عن إنشاء ونشر المعلومات ذات الصلة.

وترد المبادئ التوجيهية التالية في هذا السياق.

التوجيه:

(توافر المعلومات)

11 - تضع الجمارك و / أو السلطة المختصة شروطا وإجراءات تفصيلية لإثبات المنشأ التفضيلي بالنسبة للبرامج التفضيلية ذات الصلة، حيثما كان ذلك ملائما، وإذا لم تكن هذه الشروط والإجراءات موجودة بالفعل في الإطار التشريعي الساري. ويجب أن يسهل على الجمهور الحصول على المعلومات المتعلقة بهذه المتطلبات والإجراءات، ويفضل أن يكون ذلك بالوسائل الإلكترونية، بما في ذلك عن طريق الإنترنت.

12 - عندما يسمح بالشهادات الذاتية فقط للمصدرين المعتمدين، تقوم السلطة المختصة بوضع وإفصاح الإجراءات والمتطلبات التفصيلية للموافقة، فضلا عن المسؤوليات المفروضة على المصدرين المعتمدين.

13 - إذا كانت الشهادات الذاتية مفتوحة لأي منتج أو منتج أو مصدر و / أو مستورد، فإن مسؤوليات إصدار الشهادات الذاتية تكون محددة بوضوح وتتاح للجمهور.

تضطلع السلطة المختصة بدور هام في التحقق أيضا. وفي معظم الاتفاقات التجارية القائمة التي تصدر فيها شهادة المنشأ من سلطة مختصة، تكون السلطة المختصة هي جهة الاتصال لتلقي طلب التحقق من البلد المستورد. ويرد في مدونة منظمة الجمارك العالمية بشأن التحقق من المنشأ التفضيلي باستخدام التعاون الإداري والتي يمكن الاطلاع عليها من خلال موقع أعضاء المنظمة على شبكة الويب تفاصيل مدونة السلوك الموصي بها في إجراءات التحقق من المنشأ التفضيلي.

موقع أعضاء منظمة الجمارك العالمية: [http://www.wcoomd.org/en/topics/origin/instrument-](http://www.wcoomd.org/en/topics/origin/instrument-tools.aspxand-)
[tools.aspxand-](http://www.wcoomd.org/en/topics/origin/instrument-tools.aspxand-)

المنشأ غير التفضيلي

8- متى يكون الدليل على المنشأ مطلوب لأغراض غير تفضيلية؟

ويشمل نطاق المنشأ غير التفضيلي أدوات مختلفة للسياسة التجارية. وتشير المادة 1 (2) من اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ إلى ما يلي: إمكانية تغطية قواعد المنشأ غير التفضيلي: معاملة الدولة الأولى بالرعاية، ورسوم مكافحة الإغراق والرسوم التعويضية، والتدابير الوقائية، والمنشأ ووضع العلامات، والقيود الكمية، وحصص التعريف، والمشتريات الحكومية، وإحصاءات التجارة.

ومن حيث المبدأ، لا يتطلب التدبير غير التمييزي إثبات المنشأ. على سبيل المثال، ينطبق بين أعضاء منظمة التجارة العالمية معدل الدولة الأولى بالرعاية في الحالات التي يكون فيها منشأ البضاعة، كما تحدده قواعد المنشأ غير التفضيلي للعضو المستورد، ضمن عضو آخر في منظمة التجارة العالمية. وبالطبع ينطبق هذا أيضا على الحالات التي يمنح فيها عضو في منظمة التجارة العالمية معدل الدولة الأولى بالرعاية للدول غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية والعكس بالعكس. وعندما يلزم النظر في إثبات منشأ البضائع، لا ينبغي أن تكون عبئا غير ضروري ما لم تكن هناك حاجة محددة إلى التمييز بين الدول التي تطبق الدولة الأولى بالرعاية والبلدان التي لا تنطبق عليها الدولة الأولى بالرعاية.

تطبق التدابير الأخرى المذكورة في المادة 1 (2) من اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ، في معظم الحالات، على سلع محددة تبعا لأهداف السياسة العامة. ومن ثم، فإن حيازة أو تقديم إثبات المنشأ لا يكون مطلوبا إلا عندما تطلبه سلطة الجمارك في البلد المستورد، على سبيل المثال، لأغراض وضع علامة المنشأ. ومن ثم يوصى بأن يطلب فقط إثبات المنشأ غير التفضيلي عند الضرورة، على أساس كل حالة على حدة، من قبل سلطات الجمارك في البلد المستورد، وعندما لا تكون هناك طريقة أخرى متاحة أكثر تيسيرا للتجارة.

وبالإضافة إلى ذلك، تبين من خلال الدراسة الاستقصائية التي أجرتها منظمة الجمارك العالمية أن بعض الدول تطلب تقديم إثبات المنشأ غير التفضيلي لغرض تحديد قيمة الجمارك. ومع ذلك، تحدد قيمة الجمارك في المقام الأول على أساس قيمة المعاملة، المحددة في اتفاقات منظمة التجارة العالمية بشأن التقييم الجمركي باعتبارها "السعر المدفوع فعلا أو المستحق الدفع" للبضائع عند بيعها للتصدير إلى البلد المستورد. ولا يقدم إثبات المنشأ غير التفضيلي أي ضمان بشأن "السعر المدفوع فعلا أو المستحق الدفع"، وبالتالي لا ينبغي أن تطلبه سلطة الجمارك في بلد مستورد لهذا الغرض تحديدا.

وعلى ضوء ما ورد أعلاه، تقدم المبادئ التوجيهية التالية.

التوجيه:

(شرط إثبات المنشأ للأغراض غير التفضيلية)
14- كقاعدة عامة، لا يجب أن تكون هناك حاجة إلى إثباتات المنشأ غير التفضيلي لاستيراد السلع التي لا تنطبق عليها تدابير محددة في مجال السياسة التجارية.

15- لا يلزم تقديم إثبات للمنشأ غير التفضيلي إلا للتدابير المنصوص عليها في المادة 1 (2) من اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ.

16- لا يطلب إثبات المنشأ إلا لغرض تحديد القيمة الجمركية للبضائع.

17- وحيثما يشار إلى المنشأ في البيان الجمركي للسلع التي تنطبق عليها تدابير السياسة التجارية المشار إليها في المادة 1 (2) من اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ، لا يلزم تقديم إثبات المنشأ إلا إذا تحدد منشأ السلع بمزيد من اليقين.

9- إطار إصدار إثبات المنشأ لأغراض غير تفضيلية

لا توجد معايير معترف بها دولياً تنص على الجهة التي تصدر إثبات المنشأ لأغراض غير تفضيلية. وفي ضوء هذه الحقيقة، يختلف مصدر إثبات المنشأ غير التفضيلي من بلد إلى آخر، وبطريقة مماثلة، فإن إثبات المنشأ الذي تعترف به الجمارك في البلد المستورد يختلف أيضاً في كل بلد.

10 - شروط إصدار إثباتات المنشأ غير التفضيلي

ينص على قواعد ولوائح المنشأ غير التفضيلي عموماً في القوانين واللوائح المحلية. وخلال الفترة الانتقالية إلى أن يتم الانتهاء من برنامج عمل التنسيق (HWP) بموجب اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ، يجب أن تكون القواعد منسقة مع المبادئ الأساسية المنصوص عليها في اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن قواعد المنشأ للفترة. وعند وضع المسات الأخيرة على برنامج عمل التنسيق، يطبق أعضاء منظمة التجارة العالمية قواعد المنشأ غير التفضيلية المنسقة على جميع الأغراض غير التفضيلية.

وفي هذا السياق، إلى أن يكتمل برنامج عمل التنسيق، قد تختلف قواعد المنشأ غير التفضيلية في البلد المصدر وبلد المقصد. وهذا يعني أن هناك عدم تماثل بين الجانبين المصدر والمستورد في تحديد بلد المنشأ. ولذلك، خلال الفترة الانتقالية، قد لا يضمن إثبات المنشأ الصادر في البلد المصدر استناداً إلى قواعد المنشأ غير التفضيلية للبلد المصدر أن البضائع تعامل على أنها مصدرها بنفس الطريقة من جانب سلطة الجمارك في البلد المستورد بلد. وبصفة عامة، فإن إثبات المنشأ غير التفضيلي يمكن أن يكون مجرد مؤشر على منشأ البضائع وفقاً للقواعد المعمول بها في البلد المصدر.

وقد يفترض أنه لم يعترف بالمشكلة الناشئة عن عدم التماثل عندما بدأت شهادات المنشأ غير التفضيلية تظهر في التجارة الدولية. ويمكن الافتراض أن معظم السلع المتداولة في تلك المرحلة كانت من المواد الخام التي تم الحصول عليها كلياً في بلد ما أو حتى في حالة السلع المصنعة كانت المواد المستخدمة في إنتاج السلع النهائية مصدرها داخل البلد. هذه الحالات لا تحتاج إلى الكثير من الاهتمام بشأن منشأ البضاعة. والحقيقة البسيطة التي مفادها أن الأعمال التجارية تقع فعلياً في المنطقة المحلية وأن تصنيع المنتج المعني قد يكون كافياً لإثبات المنشأ غير التفضيلي. ومع ذلك، في عالم اليوم المعولم، فإن الوضع مختلف تماماً.

ونتيجة لهذا التفاوت، فمن غير المرجح أن يكون إثبات المنشأ الصادر في بلد التصدير كافياً من أجل تحديد المنشأ غير التفضيلي لغرض تطبيق تدابير الاستيراد في بلد الاستيراد. ولذلك ينبغي تقديم إثباتات المنشأ غير التفضيلي للبضائع بوسائل أخرى غير شهادة المنشأ. يجب أن تستند هذه الأدلة الأخرى على نحو أفضل إلى المعلومات الملموسة التي قدمها المصنع بشأن عمليات المعالجة الدقيقة التي جرت على المواد المستوردة، فضلاً عن الوصف، تصنيف التعريف، والقيمة ومنشأ هذه المواد. وبالمقارنة مع تصنيف وقيمة المنتج النهائي، ينبغي أن يسمح ذلك لسلطات الجمارك في البلد المستورد بالتحقق من استيفاء قواعد المنشأ غير التفضيلي.

ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن عددا كبيرا من أعضاء منظمة التجارة العالمية لم يبلغوا بعد بقواعد المنشأ غير التفضيلي الخاصة بهم إلى أمانة منظمة التجارة العالمية، ولم يضع جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية قواعد المنشأ غير التفضيلي في قوانينهم ولوائحهم المحلية. وفي ظل هذه الظروف، قد لا يكون المصدر دائما قادرا على إصدار دليل المنشأ الذي يفي بمتطلبات البلد المستورد.

وبالنظر إلى عدم التماثل خلال الفترة الانتقالية، يتم توفير المبادئ التوجيهية التالية.

التوجيه:

(قواعد المنشأ غير التفضيلية في دول المقصد)

18- إذا كان من الضروري تقديم أدلة على المنشأ غير التفضيلي للبضائع إلى سلطة الجمارك في البلد المستورد، يفضل أن يتم توفيرها بوسائل أخرى غير تقديم شهادة المنشأ.

19- عندما تطلب سلطة الجمارك في البلد المستورد إثبات المنشأ غير التفضيلي، يسعى المصدر إلى تطبيق قواعد المنشأ غير التفضيلية لبلدان المقصد خلال الفترة الانتقالية حتى يتم تنفيذ برنامج تنسيق العمل في إطار منظمة التجارة العالمية تم إبرام اتفاق بشأن قواعد المنشأ.

11- مسؤولية السلطات المصدرة عن شهادة المنشأ غير التفضيلي

ومن المسلم به عموما أن الجهة المصدرة لشهادات المنشأ هي سلطة مختصة تنشر المعلومات ذات الصلة.

وترد المبادئ التوجيهية التالية في هذا السياق.

التوجيه:

(توافر المعلومات)

20- توفر الجمارك و/أو السلطة المختصة للجمهور المتطلبات والإجراءات التفصيلية المتعلقة بإصدار إثبات المنشأ لأغراض التجارة غير التفضيلية، لكل من أغراض الاستيراد والتصدير.

21- يسعى مصدر شهادات المنشأ غير التفضيلية إلى تقديم المشورة اللازمة لمقدم الطلب.